(أ) الاعلام بصورة مشتركة عن الاهداف والاغراض التي قررتها اسرة منظمات الامم المتحدة ؛

(ب) بذل جميع الجهود اللازمة ، في حدود امكانيات ميزانياتهم العادية والاموال الاستئمانية المخصصة للاغراض المعنية ، لتحديد هذه الاهداف والاغراض في الميادين المناسبة التي لم تحدد فيها هذه الاهداف بعد تحديدا دقيقا ؛

(ج) القيام ، مع تقدم عمل فريق خبراء التخطيط الانمائي المشار اليه في قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٠٧٩ (الدورة ٣٩) ، بتقصي امكانية تقرير مجموعة من الاهداف والاغراض تكون اكثر شمولا وتماسكا ، بحيث يتسنى اعداد كشف حساب عن عقد الامم المتحدة الانمائي والفترات التالية له وايجاد طريقة للتقييم المنتظم للتقدم المحرز ولاحتمالات المستقبل ؛

(د) اعادة النظر في خططهم وبرامجهم في ضوء الاهداف والاغراض المذكورة اعلاه ليتسنى القيام بالعمل الدولي المناسب لدعم الجهود المبذولة على الصعيدين القومي والاقليمي ؛

٣ — وتلتمس من الامين العام القيام بما يلي :

(أ) تقديم تقرير مرحلي الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته العادية والاربعين مشفوعا بالتقارير المتعلقة باعادة النظر في برامج الاعمال ، وهي العملية التي طلبها المجلس في الفقرة ٢ من منطوق قراره ١٠٨٩ (الدورة ٣٩) ؛

(ب) احالة هذه التقارير ، مشفوعة بملاحظات المجلس وتوصياته ، الى الجمعية العامة في دورتها العادية والعشرين .

الجلسة العامة ١٤٠٤
٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ٢٠٨٥ (الدورة ٢٠)

مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء

ان الجمعية العامة ،

اذ ترى ان تعزيز وانماء العلاقات الاقتصادية الدولية ، بما فيها العلاقات التجارية ، عامل هام في التقدم الاقتصادى والاجتماعي في جميع انحاء العالم ،

واذ تدرك ضرورة تقديم الحلول المناسبة لمشاكل التجارة والانماء الملحة في البلدان المتنامية ، وذلك بزيادة نصيبها في التجارة العالمية ، وتحسين حصيلة صادراتها ، وزيادة تدفق المساعدات الانمائية اليها ،

واذ تراعي ضرورة تشجيع التوسع والتنويع في جميع تيارات التجارة الدولية ،

واذ تدرك القيمة التاريخية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، واهميته في تعزيز مبادئ ميثاق الامم المتحدة ، وفي التقدم نحو سياسة دينمية جديدة في ميدان التجارة الدولية والانماء ،

واقتناعا منها بأن تنفيذ توصيات المؤتمر ، في ضوء وثيقة المؤتمر النهائية (١) ، سيساهم ليس فقط في تعجيل الانماء الاقتصادي للبلدان المتنامية وبالتالي في تقدم الاقتصاد العالمي في مجموعه ، بل ايضا في تعزيز السلم والامن الدوليين ،

وقد نظرت في الوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء وفي تقريره (١) ،

واذ تعرب عن املها في ان تكون الدول الاعضاء قد اجرت دراسة مستفيضة للمشاكل التي اثارها المؤتمر وللتوصيات الواردة في وثيقته النهائية ،

واذ تشير الى قرارها ١٩٩٥ (الدورة ١٩) المتخذ في ٣٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٤ ،

وقد درست التقرير السنوي لمجلس التجارة والانماء عن عام ١٩٦٥ (٢) ،

واذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٠٠ (الدورة ٣٧) المتخذ في ٢٠ تموز (يوليه) ١٩٦٤ ، وقراره ١٠١١ (الدورة ٣٧) المتخذ في ٢٤ تموز (يوليه) ١٩٦٤ ، وقراره ١٠٩٥ (الدورة ٣٩) المتخذ في ٢٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥) ،

١ — تحيط علما مع التقدير بالوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء وبتقريره ؛

٢ — وتحيط علما كذلك بالتقرير السنوي لمجلس التجارة والانماء عن عام ١٩٦٥ ، وبالملاحظات الواردة في تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الشطر الاول من دورته التاسعة والثلاثين المستأنفة (٣) ؛

٣ — وتقرر ، وفقا لقرار مجلس التجارة والانماء ٢٢ (د إ — ١) المتخذ في ٢٩ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٥ وقراره ٥ (الدورة ١) المتخذ في ٢٨ نيسان (ابريل) ١٩٦٥ ، انشاء مقر لامانة المؤتمر ، على اساس دائم ، في جنيف ومكتب للاتصال بمقر الامم المتحدة في نيويورك ؛

---

(١) ' اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء '، المجلد الاول ، ' الوثيقة النهائية والتقرير ' (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 64.II.B.11).

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ١٥ (A/6023/Rev.1).

(٣) المرجع الاخير ، الملحق رقم 3A (A/6003/Add.1).

٤— وتعرب عن ارتياحها لان المؤتمر قد هيأ لنفسه ، بانتخاب مجلس التجارة والانماء الذى انشأ بدوره هيئاته الفرعية وحدد اختصاصاتها ، الاطار المناسب اللازم للاسهام بصورة فعالة في حل مشاكل التجارة الانمائية الرئيسية ؛

٥— وتلاحظ مع التقدير طريقة العمل التي اتبعها المجلس في دورته الاولى والتي اسفرت عن وضع برنامج للاعمال وتعيين التوصيات التي ينبغي اعطاؤها الاولوية المطلقة ؛

٦— وتعرب عن قلقها الشديد لعدم التقدم في حل المشاكل الموضوعية التي واجهها المؤتمر ، وتؤكد من جديد الحاجة الماسة المستمرة الى ان تقوم الدول الاعضاء ، في ضوء الوثيقة النهائية للمؤتمر ، بايلاء المراعاة التامة ، في سياساتها التجارية والانمائية ، لحاجات البلدان المتنامية والملحة الى اتخاذ التدابير السريعة الحاسمة الملموسة الموضوعة لحل هذه المشاكل ؛

٧— وتدعو المجلس الى ايلاء اهتمام خاص ، في تنفيذ برنامج اعماله ، لمشاكل تجارة السلع الاساسية التي تتطلب اتخاذ اعجل التدابير ؛

٨— وتطلب الى حكومات الدول الاعضاء في المؤتمر مواصلة بحث سياساتها واتخاذ التدابير الجماعية او الفردية حسب الامكان ، في ضوء الوثيقة النهائية للمؤتمر ، بغية تنفيذ توصيات المؤتمر في الميادين المختلفة التي تتناولها برامجها القومية والدولية ؛

٩— وتطلب كذلك الى حكومات الدول الاعضاء في المؤتمر بذل اقصى الجهود الممكنة ، في اطار المؤتمر ، الذى علق اهمية كبيرة على المبادئ المنظمة للعلاقات التجارية الدولية والسياسات التجارية المفضية الى الانماء (١) ، بغية الوصول ، في اقرب وقت ممكن ، الى اكبر قدر من الاتفاق على المبادئ والسياسات ؛

١٠— وتؤيد قرار المجلس باجراء استعراض سنوى للتقدم المحرز في تنفيذ توصيات المؤتمر وفي انجاز برنامج اعماله ؛

١١— وتطلب الى الدول الاعضاء في المؤتمر اتخاذ الخطوات اللازمة لتقديم المعلومات ، بالشكل الذى تراه مناسبا ، عن التدابير المتخذة فيما يتصل بوظائف المجلس وعلى اساس الوثيقة النهائية للمؤتمر ، الامر الذى سيمكن المجلس من استعراض تنفيذ توصيات المؤتمر استعراضا فعالا سريعا ، بحيث يتسنى تركيز الاهتمام على المسائل الموضوعية في ميدان التجارة والانماء ؛

---

(١) انظر : ' اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ' ، المجلد الاول ، ' الوثيقة النهائية والتقرير ' (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 64. II. B. 11) ، المرفقات A.I.1 , A.I.2 , A.I.3 ص ١٨ و ٢٥ و ٢٦ .

١٢— وتلاحظ مع الارتياح ان الترتيبات تتخذ فعلا لضمان قيام التعاون العملي الوثيق بين المؤتمر ، واللجان الاقتصادية الاقليمية ، ومكتب الامم المتحدة للشئون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

١٣— وتدعو الوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ومجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ، واللجان الاقتصادية الاقليمية ، ومكتب الامم المتحدة للشئون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت ، الى مواصلة مراعاة توصيات المؤتمر الداخلة في نطاق اختصاصها عند وضع وتنفيذ برامجها المختلفة ، والى ان تسهم ، حسب الاقتضاء ، في اعمال المؤتمر والمجلس ؛

١٤— وتدعو الهيئات الدولية الاخرى المعنية ، بما فيها مجموعة البلدان الاطراف المتعاقدين في الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، الى مراعاة توصيات المؤتمر والى التعاون ، حسب الاقتضاء ، في اعمال المؤتمر والمجلس ؛

١٥— وتقرر عقد الدورة الثانية للمؤتمر في الشطر الاول من عام ١٩٦٧ ، حسب توصية المجلس في قراره ٢٠ (الدورة ٢) المتخذ في ١٥ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٥ ، وتعرب عن ثقتها بأن الدول الاعضاء في المؤتمر ستسعى في هذه الاثناء ، بواسطة المجلس وهيئاته الفرعية ، الى تركيز الاهتمام على مسائل التجارة والانماء الموضوعية والى احراز تقدم مرض في حلها ؛

١٦— وتلتمس من المجلس ان يقترح ، وفقا للفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (الدورة ١٩) ، زمان دورة المؤتمر الثانية ومكانها ، الذى يفضل ان يكون في احدى البلدان المتنامية ، وذلك لكي يتسنى للجمعية العامة تقرير اللازم في دورتها الحادية والعشرين .

الجلسة العامة ١٤٠٤
٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ٢٠٨٦ (الدورة ٢٠)

التجارة العابرة (الترانزيت) للبلدان غير الساحلية

ان الجمعية العامة ،

اذ ترى ان تعزيز الانماء الاقتصادى والاجتماعي عن طريق التجارة الدولية يقتضي اتاحة التسهيلات الكافية للبلدان غير الساحلية لتمكينها من التغلب على آثار وضعها الجغرافي في تجارتها ،

واذ تشير الى قرارها ١٠٢٨ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٠ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، الذى اعربت فيه عن ادراكها لمشاكل البلدان غير الساحلية ، ودعت فيه حكومات الدول الاعضاء